

## وزارة التنمية الاجتماعية

### قرار وزارى

رقم ٢٠١٠/١٢٠

بتعديل القرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/٩٤

بشأن لائحة تنظيم إصدار بطاقة معاق

استنادا إلى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٣/٣٢ بتحديد اختصاصات وزارة التنمية الاجتماعية واعتماد هيكلها التنظيمى ،

وإلى قانون رعاية وتأهيل المعاقين الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٢٠٠٨/٦٣ ،

وإلى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٨/٩٤ بشأن لائحة تنظيم إصدار بطاقة معاق ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

**المادة الأولى :** يستبدل بنص البند ( ١ ) من المادة ( ٤ ) من لائحة تنظيم إصدار

بطاقة معاق المشار إليها النص الآتى :

١ - أن يكون مقدم الطلب عمانى الجنسية ، أو ولد فى عمان

أو خارجها من أم عمانية .

**المادة الثانية :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر فى : ٢ من ذى الحجة ١٤٣١ هـ

الموافق : ٨ من نوفمبر ٢٠١٠ م

د. شريفة بنت خلفان اليحيائية

وزيرة التنمية الاجتماعية

الجريدة الرسمية العدد (٩٢٤)